

تنفيذ حكم القتل حدًا المنطقة الشرقية

21 أغسطس، 2026



أصدرت وزارة الداخلية اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل حدًا بأحد الجناة في المنطقة الشرقية، فيما يلي نصه:

قال الله تعالى: (إِذَا جَاءَ جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ).

أقدم عبدربه صالح محمد الغشامي -يمني الجنسية- على قتل عبدالله محمد ناصر الغشامي -يمني الجنسية- وذلك باستدراجه إلى أحد الأماكن وضربه وطعنه بأداة حادة مما أدى إلى وفاته.

وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب الجريمة، وبإحالة إلى المحكمة المختصة؛ صدر بحقه حكم يقضي بثبوت ما نسب إليه ولكون ما قام به كان على وجه الحيلة والخداع والتخطيط

المسبق فقد تم الحكم عليه بالقتل حدًا للغيلة، وأصبح الحكم نهائيًا بعد استئنافه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعًا.

وتم تنفيذ حكم القتل حدًا بالجاني/ عبدربه صالح محمد الغشامي -
يمني الجنسية- يوم الخميس بتاريخ 7 / 3 / 1448هـ الموافق 20 / 8 / 2026م بالمنطقة الشرقية.

وزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على استتباب الأمن وتحقيق العدل وتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية في كل من يتعدى على الآمنين ويسفك دماءهم وينتهك حقهم في الحياة والأمن، وتحذر في الوقت نفسه كل من تسول له نفسه من الإقدام على مثل ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

والله الهادي إلى سواء السبيل.